

الرجوع إلى الملف ٤٤٣/٤٤٠

قأ - ٣٤١

لبنان حالة ١٤٩٨

حكم

17252

باسم الشعب اللبناني

إن محكمة الجنايات في بيروت و المؤلف من القضاة :

بركان سعد رئيساً و المستشارين هاني الحبال و بسام الحاج

تبين أنه بموجب قرار الاقمام الصادر عن الهيئة الاقمامية في بيروت برقم ٦٨ تاريخ ٢٠١٣/١/١٦ و ادعاء النيابة العامة المالية رقم : ٢٠١٢/١٤٩٨ و رود ٢٠١٣/١/٢٢ أحيل أمام هذه المحكمة كل من المتهمين :

— علي محمود صالح ، والدته حامدة ، مواليد ١٩٦٥؛ لبناني ، سجل ٥/ الصرفند

(أوقف إدارياً في ٢٠١٢/٨/١٨ و وجاهياً في ٢٠١٢/٨/٢١ و لا يزال موقوفاً)

— مهنا فارس المولى ، والدته خالدية ، مواليد ١٩٧٨؛ لبناني ، سجل ١١٥/ كفرزبد - زحلة

(أوقف وجاهياً في ٢٠١٢/١٢/١٧ و لا يزال موقوفاً)

ليحاكما بمقتضى جناية المادة ٤٤٣/٤٤٠ عقوبات ؛

و بنتيجة المحاكمة العلنية الوجيهة ؛


و لدى التدقيق و المذاكرة ؛

تبين ما يلي :

أولاً: في الوقائع:

— بتاريخ ٢٠١٢/٨/١٨ ؛ سلّمت دورية من مفرزة استقصاء بيروت فصيلة طريق الجديدة في شرطة بيروت المدعو بسام محمد الشيخو بعد توقيف الأخير في محلة طريق الجديدة - قرب الجامعة العربية ؛ و بحوزته مبلغ مالي عبارة عن ٦ أوراق نقدية من فئة مئة دولار أميركي جميعها مزوّرة ؛ و باستماع إفادة بسام الشيخو بموجب محضر فصيلة طريق الجديدة رقم ٣٠٢/٢٧٧٩ تاريخ ٢٠١٢/٨/١٨ ؛ أفاد أن المبلغ المالي المشار اليه و المضبوط قد قبضه في ذات اليوم من المتهم علي صالح في محلة الصرفند مقابل بيعه جهازي هاتف خلوي و بدل تعبئة خط هاتف خلوي بالدولارات كونه يتعامل بهذه التجارة ؛ و لم يكن يعلم أن المبلغ المشار اليه هو مزور .

— و بالتوسع بالتحقيق مع المدعو بسام الشيخو من قبل مكتب مكافحة الجرائم المالية و تبيض الأموال بموجب المحضر رقم ٣٠٢/١١١٥ تاريخ ٢٠١٢/٨/١٩ ؛ كرر المدعو بسام الشيخو إفادته الواردة في محضر فصيلة طريق الجديدة موضحاً أنه يعمل في صب النحاس في الجنوب ؛ و يقوم



كذلك بيع أجهزة الهاتف الخليوي و بطاقات التعبئة للهاتف متحولاً على دراجته النارية بعد انتهاء دوام عمله في معمل صب النحاس في المنطقة نفسها ؛ و قد تعرّف على المتهم علي صالح بوصفه أحد الزبائن في تلك المنطقة ، و قد اشترى منه الأخير في أول مرة بطاقة تعبئة للهاتف بقيمة ١٦ ألف ليرة لبنانية ؛ و من ثم راح يتصل به و يطلب منه تزويده بمبالغ تعبئة يرسلها له عبر الهاتف ، و بعده بحوالي اسبوع استحق له مبلغ من المال حوالي ١١٠ آلاف ليرة لبنانية ، طالب المتهم علي بتسديده ففعل ، و طلب منه تأمين جهازي هاتف خليوي ليشتريهما منه ؛ فقام بذلك على مرحلتين ، و استحق له مبلغ ٣٤٠ ألف ليرة لبنانية بالإضافة الى قيمة بدل التعبئة الهاتفية نقداً ؛ و يوم الجمعة بتاريخ ٢٠١٢/٨/١٧ اتصل به المتهم علي صالح بغية تسديد ما يتوجب بذمته بعد أن كان قد طالبه مراراً ، فحضر المتهم علي صالح الى منزله - أي منزل بسام الشيخو - و برفقته شخص آخر كان قد تعرّف عليه سابقاً مع المتهم صالح علي أنه يدعى " مهند " (تبيّن لاحقاً أنه المتهم مهنا المولى) ؛ و أعطاه مبلغ ٦٠٠ دولار أميركي (و هو المبلغ الذي ضُبطَ بحوزته) ، و هو يمثل تسديداً للحساب المتوجب بذمته مع فائض بمبلغ ٢٠٠ دولار أميركي ، طلب منه شراء هاتف خليوي آخر و تعبئة الهاتف بتلك القيمة الفائضة عن المبلغ المتوجب ؛ و أوضح أنه و قبيل مغادرته الى سوريا و بتاريخ ٢٠١٢/٨/١٨ قصد محلة " الكولا " بالقرب من الجامعة العربية و حاول صرف مبلغ ال ٦٠٠ دولار لدى أحد الصيارفة ممن يتعامل معه في المحلة المذكورة ، و بعد تفحص العملة تبين أنها مزورة ، حيث اتصل بالصراف بالقوى الأمنية التي حضرت و أوقفته ؛ و أضاف أنه لدى تسليمه الى مكتب مكافحة الجرائم المالية و تبيض الأموال و لدى دخوله الى المكتب المذكور شاهد المتهم علي صالح موقوفاً هناك ، و أضاف أن المدعو " مهند " لديه رقمي هاتف ، و زوّد القائمين بالتحقيق بهذين الرقمين .

— و تبين أن المتهم علي صالح موقوفٌ لدى مكتب مكافحة الجرائم المالية و تبيض الأموال ؛ و باستماع إفادة المتهم المذكور بموجب المحضر نفسه ؛ أفاد أنه يعرف بسام الشيخو الذي يبيع هواتف خليوية و بطاقات تعبئة الهاتف في منطقة الجنوب ، و قد اشترى منه مثل تلك البطاقات بحوالي ٢٠٠ ألف ليرة لبنانية تقريباً ؛ قام بتسديد قيمتها لاحقاً ؛ و أضاف أنه عرف المدعو " مهند المولى " على بسام الشيخو بهدف تعبئة الهاتف الخليوي ، و طلب هو و " مهند " من بسام تأمين جهازي هاتف خليوي ، فأحضر واحداً بقيمة ٢٥٠ ألف ليرة لبنانية ، بحيث أصبح يتوجب لبسام مبلغاً من المال بحوالي ٤٠٠ دولار أميركي ؛ فتوجه هو الى منزل بسام يوم الجمعة و سدده مبلغ ٦٠٠ دولار أميركي ؛ على أن يقوم بسام الشيخو بشراء هاتف خليوي لمصلحتهما (أي علي و " مهند ") و تعبئة الهاتف بالمبلغ الفائض عن المتوجب و هو ٤٠٠ د.أ. ؛ و أضاف أن المبلغ الذي سدده لبسام الشيخو كان قد قبضه من المدعو " مهند المولى " و أوضح المتهم علي صالح

أنه موقوف بجرم دفع مبلغ ١٤٠٠ دولار أميركي تبين أنه مزورّ و ذلك لصاحب معرض سيارات في النبطية .

— و في التحقيق الاستنتاجي ؛ أنكر المتهم علي صالح ما أسند اليه لجهة ترويج العملة المقلّدة ؛ و أضاف أنه باع من المدعو " مهند المولى " سيارتين إحداهما بمبلغ ١٤٠٠ دولار أميركي و الأخرى بمبلغ ١٦٠٠ دولار أميركي ؛ و بعدما قبض المبلغ قام بفحصه بألة صغيرة و قلم فلم يتبين أنه مزورّ ، ثم أرسل المال مع عامل مصري الى المصرف للتأكد من صحته ، فعاد العامل و أخبره أن المبلغ مزورّ ؛ و أضاف أنه سلّم بسام الشيخو مبلغ ٤٠٠ دولار أميركي من أصل ١٦٠٠ دولار قبضها من " مهند المولى " ثمن سيارة " الهولندا " و أن المثنى دولار الإضافية التي قبضها بسام منه هي من عند " مهند المولى " الذي أعطاه إياها - أي لعلي - و سلّمها بدوره مع الاربعماية دولار منه الى بسام الشيخو .

— و تبين من أرقام الهاتف الخليوي الذي زوّد بها التحقيق كل من بسام الشيخو و المتهم علي صالح ، أن هوية المدعو " مهند المولى " هي على الشكل التالي : مهنا فارس المولى - والدته خالدية - مواليد ١٩٧٨- و هو المتهم في هذه الملاحقة ؛ و قد جرى استجوابه في هذه الملاحقة في مرحلة التحقيق الاستنتاجي ؛ حيث أنكر ما أسند اليه لجهة ترويج العملة الأميركية المقلّدة ، و أضاف أنه لم يقم بشراء أي سيارة من المتهم علي صالح الموقوف و إياه بدعوى ترويج عملة مقلّدة في النبطية .

— و أمام المحكمة ؛ أنكر المتهم علي صالح ما أسند اليه ، و أضاف أن باع سيارة من نوع BMW الى عم المتهم مهنا المولى ؛ و قبض منه ٢٤٠٠ دولار أميركي ؛ دفع منها مبلغ ٣٠٠ دولار أميركي لبسام الشيخو ، ثم ذهب الى النبطية لشراء سيارة بالمبلغ المتبقي ، إلا أنه لم يقم بالشراء كون صاحب السيارة أعلمه أن المبلغ الذي يحوزه هو مزورّ ؛ و أيد إفاداته السابقة في الملف .

— أما المتهم مهنا المولى فقد أفاد أن ما أسند اليه هو غير صحيح ، و أضاف أن المتهم صالح لم يستحصل على المبلغ بالعملة المزوّرة منه ، موضحاً أن لا خلاف آخر بينه و بين المتهم صالح .

— و تبين أنه في جلسة ختام المحاكمة المنعقدة في ٢٠١٤/٤/٧ ترفع ممثل النيابة العامة المالية و طلب تطبيق مواد الاتهام بحق المتهمين ؛ فيما ترفع وكيل المتهم المولى مدلياً أن المتهم المولى لم يسلم المتهم صالح أي مبلغ مالي مزورّ ؛ و طلب كف التعقبات عن المتهم المولى لعدم توافر عناصر الجرم ؛ و إلا إعلان براءته لعدم توافر الدليل ؛ و استطراداً الإكتفاء بعمدة توقيفه و منحه أوسع الأسباب التخفيفية ؛ و قد أعطي كل من المتهمين الكلام الأخير فطلب كل منهما البراءة ثم تقدم وكيل المتهم للمولى بمذكرة بمثابة دفاع شفهي ضد الملف .

ثانياً: في الأدلة :


تأيدت هذه الوقائع بالأدلة التالية:

- ١- بالتحقيقات الأولية و الاستنطاقية و محضر المحاكمة .
- ٢ - بضبط الأوراق النقدية المقلدة من فئة المئة دولار أميركي و عددها ٦ بحوزة المدعو بسام الشيخو الذي أفاد أنه قبضها من المتهم صالح ؛ و أقوال الأخير المتطابقة لهذه الجهة .
- ٣- مدلول أقوال كل من المتهمين صالح و المولى و التناقض الوارد فيها.
- ٤- ملاحقة كل من المتهمين صالح و المولى بدعوى مشاهمة في الجنوب .
- ٥- محمل الأوراق و التحقيقات .

ثالثاً: في القانون :

حيث أن الوقائع الميَّنة أعلاه و المؤيدة بالمعطيات المتوافرة في الملف و الأدلة المثبتة لها ؛ لا سيما ما ورد في التحقيقات الأولية و الاستنطاقية و محضر المحاكمة ؛ فضلاً عن ضبط الأوراق النقدية المقلدة من فئة المئة دولار أميركي و عددها ٦ بحوزة المدعو بسام الشيخو الذي أفاد أنه قبضها من المتهم صالح ؛ و أقوال الأخير المتطابقة لهذه الجهة في التحقيقات الأولية في تفاصيلها الدقيقة كافة ؛ بالإضافة الى مدلول أقوال كل من المتهمين صالح و المولى و التناقض الوارد فيها ؛ و على الأخصّ لجهة مصدر المبلغ المالي المقلد من أنه من ثمن سيارتين مباعتين للمتهم المولى الذي أنكر قيامه بشراء أي سيارة من المتهم صالح ؛ و من ثم القول أنه من ثمن سيارة واحدة مبيعة من المتهم صالح الى عم المتهم المولى ؛ فضلاً عن ملاحقة كل من المتهمين صالح و المولى بدعوى مشاهمة في الجنوب ؛ و عدم وجود خلافات في ما بين المتهمين ؛ بالإضافة الى ما تبين من محمل الأوراق و التحقيقات ؛ قد وفرت هذه المحكمة الاقتناع الكافي من أن كلاً من المتهمين علي محمود صالح و مهنا فارس المولى قد أقدما و بالاشتراك في ما بينهما على ترويج أوراق نقدية مقلدة من فئة مئة دولار أميركي بدفعها فعلياً للمدعو بسام الشيخو ثمن أجهزة هاتف خلوي و بطاقات تعبئة هاتف ؛ كما هو وارد في باب الوقائع ؛ بحيث تمّ ضبط ٦ من تلك الأوراق المقلدة بحوزة المدعو بسام الشيخو الذي أفاد أنه قبضها من المتهم علي صالح الذي أفاد بدوره بصحة هذا الأمر و بقبضها من المتهم المولى ؛ بحيث يكون فعل كل من المتهمين المذكورين لجهة ترويج العملة الأميركية المقلدة و الموصوف أعلاه منطبقاً على جناية المادة ٤٤٠/٤٤٣ عقوبات ؛ و يقتضي تجرم كل منهما بمقتضاها .

و حيث أن المحكمة و بالنظر لكافة ظروف القضية ؛ و بما لها من حق التقدير ؛ ترى منح كل من المتهمين علي صالح و مهنا المولى الاسباب التخفيفية التقديرية سنداً للمادة ٢٥٣ عقوبات .



لذلك

و بعد سماع مطالعة النيابة العامة المالية ؛

تحكم بالإجماع:

أولاً:

— بتجريم كل من المتهمين :

١— علي محمود صالح و مهنا فارس المولى (و المبيّنة كامل هوية كل منهما أعلاه) بجنابة المادة ٤٤٣/٤٤٠ عقوبات ؛ و إنزال عقوبة الأشغال الشاقة المؤقتة بكل منهما مدة خمس سنوات و تغريمه مبلغ ثلاثة ملايين ليرة لبنانية سنداً لها ؛ و تخفيف هذه العقوبة تقديرياً سنداً للمادة ٢٥٣ عقوبات ؛ الى الاشغال الشاقة لمدة ثلاث سنوات و الغرامة مليون و خمسمائة ألف ليرة لبنانية ؛ على أن يجس كل منهما يوماً واحداً عن كل عشرة آلاف ليرة عند عدم دفع الغرامة سنداً للمادة ٥٤ عقوبات ؛ و احتساب مدة توقيفه .

ثانياً:

و بمصادرة العملة الأميركية المقلّدة المضبوطة و إتلافها عند انبرام الحكم .

ثالثاً:

و تدريك المتهمين المحكوم عليهما بالاشتراك الرسوم و النفقات القضائية كافة .

حكماً و جاهياً صدر و أفهم علناً في بيروت بحضور ممثل النيابة العامة المالية بتاريخ ٢٠١٤/٥/٢١

الرئيس/سعد

المستشار/الخبّال

المستشار/الحاج

الكاتبة/درغام